الاسمية فيصير الاسم بها مستحقا الى ما يستحقه في الاصل
اعني الاعراب وان كان المسند اليه بعد دخولها معرفة
بانتفاء الشرط الثالث او مفصولا بينه اي بين ذلك
المسند اليه وبين لا بانتفاء الشرط الاتصال على سبيل
منع الخلو سواء كانا مع انتفاء شرط كونه مضافا او مشبها به
اولا وهي ست صور نحو لا زيد في الدار ولا عمرو ولا غلام
زيد في الدار ولا عمرو ولا في الدار رجل ولا امرأة ولا في الدار
غلام رجل ولا امرأة ولا في الدار زيد ولا عمرو ولا في الدار
غلام زيد ولا عمرو وجب في جميع هذه الصور الست
الرفع على الابتداء اما في المعرفة فلامتناع اثر لا النافية
للجنس فيها واما في المفصول فلضعف لا عن التاثير مع

الفصل والتكرير اي وجب تكريرها لكن مطلقا لا
بعينه اما في المعرفة فليكون كالعوض عما في التنكير من معنى
نفي الاحاد واما في النكرة فليكون مطابقا كما هو جواب
لمن مثل قول السائل افي الدار رجل ام امرأة وهذا ال
التعليل جار في المعرفة ايضا ونحو قضية اي هذه قضية
ولا ابا حسن لها اي لهذه القضية هذا جواب دخل مقدر
على قوله وان كان معرفة وجب الرفع والتكرير فان اسم
لا فيه معرفة لان ابا حسن كنية علي رضي تعالى عنه ولا رفع
فيه ولا تكرير بل هو منصوب غير مكرر فاجاب عنه بانه
متاول بالنكرة او بتقدير المثل هي ولا مثل ابي حسن لها
فان مثل لتوغله في الابهام لا يتعرف بالاضافة الى المعرفة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)